****

دليل الطالب

****

**د. شيرين قلاوة**

**د. فتحية أحمد مرسال**

|  |  |
| --- | --- |
| **المحتوى** | |
| **الباب الأول: تعريف موجز** |  |
| * **نشأة الكلية** | 2 |
| * **طريقة التعليم والتفسير العلمى** * **مخرجات البرنامج ومواصفات الخريج** * **الرؤية** * **الرسالة وقيم واهداف الكلية** | 3  4  4 |
| * **أقسام الكلية** * **لائحة الدراسة بالكلية** | 5- 10 |
| **الباب الثاني: أنظمة وإجراءات** |  |
| * **تعريفات** | 11 |
| * **نظام القبول والتسجيل** | 17 |
| * **المواظبة والانقطاع** | 18 |
| * **الاعتذار والتأجيل** | 19 |
| * **طى القيد** | 20 |
| * **الفصل من الكلية** | 21 |
| * **الاختبارات والتقديرات والتخرج** | 22 |
| * **نظام التأديب**   **الباب الثالث :**   * **الخاتمة** | 23  24 |

**الباب الأول : تعريف موجز بالكلية**

|  |
| --- |
| أولاً : النّشأة والأهداف |

تأسست كلية التمريض في جامعة القصيم في العام الدراسي 2009/2010. فهي أول كلية تمريض في المملكة العربية السعودية تتبنى نظام التعلم القائم على حل المشكلات فىتدريس المناهج الدراسية ، فضلا عن تحقيق التكامل بين العلوم الأساسية و علوم التمريض.   
تلتزم كلية التمريض بتعزيز هذه المهنة محليا ووطنيا وعالميا. كما أن المناهج الدراسية بها موجهة نحو تدريب الطلاب على تحملالمسؤوليات باتقان واحتراف. اما المنهجالدراسى فهو يهدف إلى ضمان تحقيق الاحترافالمهنى لخريجين كلية التمريض و الذى يتيح مهارة توفير الرعاية الشاملة لجميع الأفراد والأسر والمجتمعات وتخريج ممرضاتتتحمل المسؤولية وتتمسك بتطبيق معايير وقيم المهنة.

منهج التعليم لكلية التمريض:

تتبنى كلية التمريض التعلم بنظام حل المشكلات المناهج التعليمية ، حيث يتم دراسة الامراض والمشكلات للمجتمع من أكثر من وجهة نظر. تم دمج التعليم القائم على حلالمشكلة مع التدريب المناسب في مجال المهارات السريرية والمجتمعية و خبرات التعلم. ويتم التركيز على التفكير النقدي والتعلم الذاتي.   
تم تصميم المناهج الدراسية الجامعية لتحقيق المهمة والأهداف المؤسسية للهيئة على النحو المبين أعلاه ، واستنادا إلى سمات الأهداف والكفاءات  
  
**استراتيجيات التعلم :**  
قائمة على التعلم بنظام حل المشكلات  
• المشاركة الفعالة والسريعة في المهارات السريرية   
• ندوات علمية  
• التعلم الالكتروني   
• استخدام أساليب التقييم المختلفة

**متطلبات التخرج**متطلبات التخرج للطلاب المسجلين بعد شهادة التعليم الثانوي العام هي:  
1. اجتياز السنة التحضيرية لطلبة الكليات الصحية (فصلين دراسيين)  
2. اجتياز برنامج التمريض الأكاديمي )مدته 3 سنوات(  
3. الانتهاء من برنامج الامتياز (12 شهرا)

**مواصفات الخريج:**

عند الانتهاء من برنامج الدراسة الجامعية بكلية التمريض ، سوف يكون الطلاب حصدوا النتائج التالية اللازمة لممارسة مهنة التمريض في القرن 21.

• فكر نقدي قائم على عبقرية التخطيط والإدارة المستندة إلى أسس الرعاية الصحية.   
• تعزيز ومراعاة صحة الناس وتوفير الرعاية المثلى بهمفى الصحة والمرض

الأدلة المبنية على اقتناء المعرفة باسس التمريض.   
• الحصول على البيانات ودمجها والمعرفة والمهارات من العلوم الانسانية والتمريضية  
• وثيقة تفيدباقتناء موارد المؤسسةالحديثة والهامةلممارسة التمريض.   
• إظهار الكفاءات التقنية في توفير الرعاية التمريضية على أسس سواء النظرية   
أوالمعرفة التجريبية.   
• إظهار المساءلة الشخصية لممارسة مهنة التمريض.   
• إظهار القدرة القيادية لإحداث التغيير من خلال الأفكار الجريئة المبتكرة والممارسات ضمن مجموعة متنوعة من النظم.   
الرعاية ضمن الموارد المحدودة للمجتمع.   
• إظهار احترام كرامة الإنسان في ممارسة مهنة التمريض.   
• التواصل الفعال مع الآخرين من أجل تعزيز العلاقات الإنسانية الناجحة وتحسين رعاية الأشخاص.   
• ممارسة التمريض استنادا إلى رمزالمبادىء للأخلاقيات المهنية والمعنوية والأخلاقية   
• الاستفادة من معرفة الاختلافات بين الافراد في توفير الرعاية الوطنية العادلة والمتنوعة

**مجالات العمل للخريجيين**سوف يتمكن خريجي التمريض من العمل في:  
• الوظائف الأكاديمية بالجامعات  
• مستشفيات الجامعة  
• مستشفيات وزارة الصحة  
• المستشفيات العسكرية  
• مستشفيات ومراكز القطاع الصحي الخاص  
• مراكز ووحدات الرعاية الصحية الأولية   
• المراكز الصحية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية  
• مراكز البحوث

الأساس المنطقي لاستراتيجية التعليم بالكلية:

ان السلبيات وأوجه القصور في النظام الكلاسيكي و عدم وجود استجابة كاملة لاحتياجات المجتمع ، وضرورة استخدام اساليب أكثر فعالية وفقا للأساليب الحالية ، كان الاتجاة والحاجة الى تطبيق مهارات التمريض بشكل جديد يتلائم مع تغيرات طرق التعليم ويتناسب مع أوجة تحديات العصر علاوة على ذلك ، سلبية الطلاب أثناء المحاضرات ، والتي هي السمة الغالبة ، ووجود نقص في التكامل بين التخصصات والاعداداتالكافية للطلاب لمواصلة تعليمهم بعد تخرجهم وتطبيق ما تعلموه من خلال الممارسة الفعلية.   
مزايا برامج التعليم المبنى على حل مشكلات المجتمع  
أظهرت دراسات سابقة في 10 مدارسكما ذكر العالم ريتشاردز و فولوبفى عام 1987 أن الخريجين من مدارس التعلم بحل المشكلات يتميزون بسمة فريدة وهى انهم "أكثر مهارة في العمل السريري وخصوصا في التعامل مع المرضى ، وأكثر المدافعين عن المريض أيضاً أكثر التزاما تجاة المرضى كما أن طريقة التواصل والتعامل تتم بصورة أفضل وأقوى  
كما ان هؤلاء الطلاب أفضل حالا في المعرفة وتطبيقها في ما يتعلق بالاحتياجات الصحية. الى جانب ذلك ذكر العالم وودواردفىعام 1 996 انه لوحظ من خلال تطبيق نظظام التعلم بحل المشكلات أن الخريجين أكثر المتحمسين للتعلم ، وأكثر المستخدمين للمكتبة ومصادرها اتقاناً حيث أن التعلم الذاتى وتطبيق المعرفة العلمية الاساسيةيكسبهم مهارة التعلم الذاتى بصورة فائقة . اضافة الى ذكر نقلت مقالة عن (جونز وآخرون ، 2001) أن"هناك أدلة على أن الطلاب في المناهج الدراسية بنظام حل المشكلات يصبحوا أفضل متعلمين ذاتيين ،كما أن ثقتهم بنفسهم وقدراتهم فائقة والأهم من ذلك الشعور بالانتماء إلى مهنة التمريضأكثربكثير من الطلاب المتعلميين بالنظام التقليدى ، وأداؤهم أيضاً في بعض الامتحانات قد يكون أعلى. ومن ثم فأن مزايا التعلم بنظام حل المشكلات هو أحدث طرق التعلم التى تبنى جيلاً من الممرضات المسؤولات والمتقنات لعملهن.  
الاحتياجات المتغيرة للنظام الصحي   
هى عملية تحول التركيز من الرعاية الصحية من الفرد إلى المجتمع ، من الشفاء من المرض إلى المحافظة على الصحة ، من الرعاية العرضية لرعاية مستمرة وشاملة ، ونهج من الفردية إلى الرعاية الصحية الشاملة والمجتمعية ، التي تقدمها فرق الرعاية الصحية الأولية. هذه التغيرات لها انعكاسات مهمة بالنسبة للمؤسسات التعليمية كما ذكر جونز وآخرون فىعام 2001.   
ثورة تكنولوجيا المعلومات   
أصبحت ثورة تكنولوجيا المعلوماتوالوصول اليها إلى حد ما اسهل على الجمهور والمهنة مما يجعل المعلومات الصحية العلمية متاحة. ( انظر وثيقة استراتيجية التعليم والتعلم بموقع الكلية)

الرؤية:

التفرد في مجال التمريض والصحة على الصعيد الوطني، ودعم التنمية المستدامة والمساعدة على دفع المجتمع القائم على المعرفة

الرسالة :

توفير برنامج تعليمي متميز لتخريج كفاءات مؤهلة في مجال التمريض تفي باحتياجات سوق العمل، وتقديم أبحاث تطبيقية وبرامج استشارية وتدريبية تسهم في تحسين جودة الخدمات الصحية فى المجتمع المحلى، في بيئة عمل محفزة باستخدام أحدث الأساليب، وتفعيل الشراكة وطنيا ودوليا

قيم كلية التمريض بجامعة القصيم:

*من منطلق التزامنا بالقيم الإسلامية وقيم جامعة القصيم ، ونحن في كلية التمريض في جامعة القصيم نعتقد في ما يلي :* • العدل: نسعى لتحقيق تكافؤالفرص والعدالةفي التعامل مع الجميع.

•الأمانة: نؤدي العمل بصدق ونلتزم بقواعد السلوك والأخلاق.

•الشفافية: نلزم أنفسنا بالمعاملات والإجراءات النزيهة،والتمسك بمبادئ المساءلة .

•الجودة: نطبقأ على معايير الجودة في جميع المهام لضمان التفوق في الخدمات التمريضية المقدمة.

•الإبداع: نوفرمناخا تنظيميا يحث على التفكيرالإبداعي والسلوك الإبتكاري.

•العمل الجماعي: نشجع ثقافة العمل الجماعي تفكيرا وسلوكا.

•الحرية العلمية و الأكاديمية : نشجع الباحثين على البحث العلمي ، والإنفتاح ، والشراكة البحثية محليا وإقليميا

•الرعاية : نقدم رعاية تمريضية ملائمة للشرائح المستهدفة فى المجتمع .

•الصبر: نتحلى بالصبر فى كافة الظروف مع الالتزام بمبادئ الإدارة تحت الضغوط

الأهداف:  
1. توفير أعلى مستوى من الجودة في التعليم التمريضي والحصول على الاعتماد الأكاديمي الوطني والدولي .

2. رفع الكفاءة والقدرة على المنافسة لطلاب كلية التمريض .

3. رفع فعالية الخدمات المجتمعية والبحوث التطبيقية لتلبية احتياجات التنمية .

4. رفع الأداء المؤسسي الاداري ، والتكنولوجي والمعلوماتي .

5. تعزيز التعاون والشراكة مع المؤسسات المحلية والوطنية والدولية

أقسام الكلية :

* قسم تمريض الباطنى والجراحى
* قسم تمريض صحة المجتمع والصحة النفسية
* قسم تمريض رعاية صحة الأم والطفل
* قسم التعليم التمريضى

نظام القبول بالكلية

* **تقبل الجامعة الطالب في السنة التحضيرية وليس في كلية التمريض. يتم قبول الطلاب في الكلية بعد اجتياز السنة التحضيرية بنجاح واستكمال متطلبات القبول.**

**لائحة الكلية والمنهج التعليمى**

**الهيكل العام للخطة الدراسية**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **%** | **الساعات المعتمدة** | **متطلبات** | |
|
| **8.27** | **12** | **متطلبات الجامعة** | |
| **24.82** | **36** | **متطلبات السنة التحضيرية للكليات الصحية (نظام مسارات)** | |
| **51.72** | **75** | **متطلبات الكليه اجبارية** | **متطلبات البرنامج** |
| **8.96** | **13** | **متطلبات خارجية اجبارية** |
| **4.13** | **6** | **مقررات اختيارية** |
| **2.06** | **3** | **ساعات دراسية حرة** | |
| **100** | **145** | **إجمالي الساعات المعتمدة** | |

**جدول 2**

**متطلبات الجامعة**

|  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **نوع**  **المتطلب** | **المتطلب** | **توزيع الوحدات الدراسية** | | | | **اسم المقرر** | **رقم ورمز المقرر** |
| **الإجمالي** | **تدريب** | **عملي** | **نظري** |  |  |
|  | **-** | **2** | **-** | **-** | **2** | **المدخل إلى الثقافة الإسلامية** | **101 سلم** |
| **سابق** | **101 سلم** | **2** | **-** | **-** | **2** | **الإسلام وبناء المجتمع** | **102 سلم** |
| **سابق** | **101 سلم** | **2** | **-** | **-** | **2** | **النظام الاقتصادي في الإسلام** | **103 سلم** |
| **سابق** | **101 سلم** | **2** | **-** | **-** | **2** | **أسس النظام السياسي في الإسلام** | **104 سلم** |
|  | **-** | **2** | **-** | **-** | **2** | **المهارات اللغوية** | **101 عرب** |
|  | **-** | **2** | **-** | **-** | **2** | **التحرير العربي** | **103 عرب** |
| **12 ساعة معتمدة** | | | | | | **إجمالي الساعات المعتمدة** | |

**متطلبات البرنامج**

**جدول 3**

**مقررات إجبارية خاصة من داخل الكلية والأقسام**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **رقم ورمز المقرر** | **اسم المقرر** | **توزيع الوحدات الدراسية** | | | **متطلب سابق** | **متطلب متزامن** |
| **نظري** | **عملي / تدريب** | **المعتمد** |
| **تمض 221** | **التعليم التمريضي** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض 211** | **تكوين جسم الإنسان ووظائفه** | **5** | **3** | **8** |  |  |
| **تمض 212** | **المفاهيم الأساسية للرعاية التمريضية** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض 447** | **علم الوبائيات للتمريض** | **2** | **-** | **2** |  |  |
| **تمض213** | **تمريض البالغين 1** | **4** | **3** | **7** |  | **كطب 151** |
| **تمض 214** | **الفسيولوجية المرضية** | **2** | **-** | **2** |  |  |
| **تمض 316** | **تمريض البالغين 2** | **4** | **3** | **7** | **تمض 212**  **تمض 213** |  |
| **تمض 218** | **التقييم الصحي في الممارسة الإكلينيكية** | **1** | **1** | **2** |  |  |
| **تمض 331** | **تمريض صحة الأم** | **4** | **3** | **7** | **تمض 213** |  |
| **تمض 322** | **القيادة والإدارة في التمريض** | **2** | **2** | **4** |  |  |
| **تمض 432** | **تمريض الطفولة والمراهقة** | **4** | **3** | **7** | **تمض 331** |  |
| **تمض 417** | **تمريض الرعاية الحرجة** | **4** | **3** | **7** | **تمض 316**  **تمض 331** |  |
| **تمض 441** | **التمريض النفسي والصحة العقلية** | **3** | **2** | **5** |  |  |
| **تمض 323** | **البحث التمريضي 1** | **2** | **-** | **2** |  |  |
| **تمض 424** | **البحث التمريضي 2** | **1** | **2** | **3** | **تمض 323** |  |
| **تمض 443** | **تمريض صحة المجتمع** | **4** | **2** | **6** |  |  |
| **الإجمالي** | | **46** | **29** | **75** |  |  |

**جدول 4**

**مقررات إجبارية من خارج الكلية والأقسام**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **رقم ورمز المقرر** | **اسم المقرر** | **توزيع الوحدات الدراسية** | | | **متطلب سابق** | **متطلب متزامن** |
| **نظري** | **عملي / تدريب** | **المعتمد** |
| **كطب 151** | **النمو والتطور للتمريض** | **4** | **2** | **6** | **تمض 211** |  |
| **كطب 152** | **مفاهيم الأمراض للتمريض** | **3** | **1** | **4** | **تمض 211** |  |
| **أغن 327** | **التغذية التطبيقية** | **2** | **1** | **3** |  |  |
|  | **الإجمالي** | **9** | **4** | **13** |  |  |

**جدول 5**

**مقررات اختيارية (يجب على الطلاب اختيار 2 مقررات اختيارية بحد اقصى 6 ساعات معتمدة)**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **رقم ورمز المقرر** | **اسم المقرر** | **توزيع الوحدات الدراسية** | | | **متطلب سابق** | **متطلب متزامن** |
| **نظري** | **عملي / تدريب** | **المعتمد** |
| **تمض311** | **تمريض الأورام** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض312** | **المفاهيم في إدارة الألم** | **3** | **-** | **3** |  |  |
| **تمض 313** | **تمريض الغسيل الكلوي** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض 314** | **العلاج البديل والتكميلي** | **3** | **-** | **3** |  |  |
| **تمض 333** | **الصحة الإنجابية** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض334** | **التوليد** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض325** | **الإدارة التمريضية للموارد البشرية** | **3** | **-** | **3** |  |  |
| **تمض326** | **التنظيم والإدارة للمدير التمريضي** | **3** | **-** | **3** |  |  |
| **تمض 435** | **الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض444** | **الرعاية التلطيفية** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض 415** | **التمريض المتقدم للرعاية الحرجة** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض 445** | **إدارة المخاطر المهنية للتمريض** | **3** | **-** | **3** |  |  |
| **تمض 446** | **مهارات تقديم المشورة للمهنيين الصحيين** | **3** | **-** | **3** |  |  |
| **تمض 436** | **التمريض الجراحي للأطفال** | **2** | **1** | **3** |  |  |

**الخطة الدراسية لبرنامج البكالوريوس العلوم بالتمريض BSN**

**(السنة الأولى) السنة التحضيرية للكليات الصحية نظام مسارات**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **رقم ورمز المقرر** | **اسم المقرر** | **توزيع الوحدات الدراسية** | | |
| **نظري** | **عملي / تدريب** | **المعتمد** |
| نجم 001 | لغة إنجليزية تحضيرية (1) | **8** | **-** | **8** |
| احص 100 | إحصاء | **1** | **1** | **2** |
| فيز 110 | فيزياء (1) | **1** | **1** | **2** |
| عال 100 | مهارات الحاسب الآلي | **2** | **2** | **4** |
| نفس 101 | مهارات التفكير واساليب التعلم | **2** | **-** | **2** |
| نجم 002 | لغة إنجليزية تحضيرية (2) | **5** | **-** | **5** |
| نجمت 101 | اللغة الإنجليزية للمهن الصحية | **2** | **-** | **2** |
| 111 مدل | الأحياء البشرية | **3** | **1** | **4** |
| مدل 111 | مقدمة في الكيمياء الحيوية | **2** | **1** | **3** |
| صحة 115 | الأخلاقيات الطبية | **2** | **-** | **2** |
| تطب 111 | مهارات التعلم والتواصل للمهن الصحية | **2** | **-** | **2** |
| **الإجمالي** | | **30** | **6** | **36** |

**السنة الثانية**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **رقم ورمز المقرر** | **اسم المقرر** | **توزيع الوحدات الدراسية** | | | **متطلب سابق** | **متطلب متزامن** |
| **نظري** | **عملي / تدريب** | **المعتمد** |
| **سلم 101** | **المدخل إلى الثقافة الإسلامية** | **2** | **-** | **2** |  |  |
| **عرب 101** | **المهارات اللغوية** | **2** | **-** | **2** |  |  |
| **تمض 221** | **التعليم التمريضي** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **تمض 211** | **تكوين جسم الإنسان ووظائفه** | **5** | **3** | **8** |  |  |
| **تمض 212** | **المفاهيم الأساسية للرعاية التمريضية** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **سلم 102** | **الإسلام وبناء المجتمع** | **2** | **-** | **2** |  |  |
| **كطب 151** | **النمو والتطور للتمريض** | **4** | **2** | **6** | **تمض 211** |  |
| **تمض 218** | **التقييم الصحي في الممارسة الإكلينيكية** | **1** | **1** | **2** |  |  |
| **تمض 214** | **الفسيولوجية المرضية** | **2** | **-** | **2** |  |  |
| **تمض 213** | **تمريض البالغين 1** | **4** | **3** | **7** |  | **كطب 151** |
| **الإجمالي** | | **26** | **11** | **37** |  |  |

**السنة الثالثة**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **رقم ورمز المقرر** | **اسم المقرر** | **توزيع الوحدات الدراسية** | | | **متطلب سابق** | **متطلب متزامن** |
| **نظري** | **عملي / تدريب** | **المعتمد** |
| **سلم 103** | **النظام الاقتصادي في الإسلام** | **2** | **-** | **2** | **سلم 101** |  |
| **عرب 103** | **التحرير العربي** | **2** | **-** | **2** |  |  |
| **تمض 316** | **تمريض البالغين 2** | **4** | **3** | **7** | **تمض 212**  **تمض 213** |  |
| **أغن 327** | **التغذية التطبيقية** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **كطب 152** | **مفاهيم الامراض للتمريض** | **3** | **1** | **4** | **تمض211** |  |
| **سلم 104** | **أسس النظام السياسي في الإسلام** | **2** | **-** | **2** | **سلم 101** |  |
| **تمض 331** | **تمريض صحة الأم** | **4** | **3** | **7** | **تمض 213** |  |
| **تمض 322** | **القيادة والإدارة في التمريض** | **2** | **2** | **4** |  |  |
| **تمض 323** | **البحث التمريضى 1** | **2** | **-** | **2** |  |  |
|  | **التمريض الاختياري 1** | **2** | **1** | **3** |  |  |
| **الإجمالي** | | **25** | **11** | **36** |  |  |

**السنة الرابعة**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **رقم ورمز المقرر** | **اسم المقرر** | **توزيع الوحدات الدراسية** | | | **متطلب سابق** | **متطلب متزامن** |
| **نظري** | **عملي / تدريب** | **المعتمد** |
| **تمض 432** | **تمريض الطفولة والمراهقة** | **4** | **3** | **7** | **تمض 331** |  |
| **تمض 441** | **التمريض النفسي والصحة العقلية** | **3** | **2** | **5** |  |  |
| **تمض 447** | **علم الوبائيات للتمريض** | **2** | **-** | **2** |  |  |

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **تمض 424** | **البحث التمريضي 2** | **1** | **2** | **3** | **تمض323** |  |
| **تمض 417** | **تمريض الرعاية الحرجة** | **4** | **3** | **7** | **تمض 316**  **تمض 331** |  |
| **تمض 443** | **تمريض صحة المجتمع** | **4** | **2** | **6** |  |  |
|  | **مقرر حر** | **3** | **-** | **3** |  |  |
|  | **التمريض الاختياري 2** | **3** |  | **3** |  |  |
| **الإجمالي** | | **24** | **12** | **36** |  |  |

**سنة تدريب سريري (الإمتياز)**

سنة الامتياز:

إن التدريب السريري لمدة 12 شهراإلزامي للطلاب من أجل استيفاء متطلبات التخرج.

**ملخص لتوزيع الساعات المعتمدة**

|  |  |
| --- | --- |
| **الساعات المعتمدة** | **السنة الدراسية** |
| **36** | **(السنة الأولى) التحضيرية للكليات الصحية نظام مسارات** |
| **37** | **السنة الثانية** |
| **36** | **السنة الثالثة** |
| **36** | **السنة الرابعة** |
| **00** | **سنة الامتياز** |
| **145** | **المجموع الكلي للساعات الدراسية** |

**نظام الترميز**

**NURS1**: قسم التمريض الطبي الجراحي   
**NURE2**: قسم تعليم التمريض   
**NURM3**: قسم تمريض صحة الأمومة والطفولة   
**NURC4**: قسم تمريض صحة المجتمع و الصحة النفسية و العقلية

**CMD**: مقررات تدرس عن طريق كلية الطب

**تتبع كلية التمريض نظام السنة الدراسية الكاملة**

**الباب الثاني: أنظمة وإجراءات**

**تعريفات**

**السنة الدراسية:  
فصلان رئيسان وفصل صيفي إن وجد.**

**الفصل الدراسي:  
مدة زمنية لا تقل عنخمسة عشر أسبوعاً تُدَرَّس على مداها المقررات الدراسية، ولا تدخل من ضمنها فترتاالتسجيل والاختبارات النهائية.**

**الفصل الصيفي:  
مدة زمنيةلا تزيد على ثمانية أسابيع ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية،وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر.  
المستوى الدراسي:  
هو الدالعلى المرحلة الدراسية وفقا للخطط الدراسية المعتمدة .  
الخطة الدراسة :  
هي مجموعة المقررات الدراسية الإجبارية والاختيارية والحرة , والتي تشكل من مجموع وحداتها متطلبات التخرج التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح للحصول على الدرجة العلمية في التخصص المحدد .  
المقرر الدراسي:  
مادة دراسية ضمن الخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص (برنامج) . ويكون لكل مقرر رقم , ورمز , واسم , ووصف مفصل لمفرداته يميزه من حيث المحتوى , والمستوى عما سواه من مقررات ،وملف خاص يحتفظ به القسم لغرض المتابعة والتقييم والتطوير , ويجوز أن يكون لبعضالمقررات متطلب أو متطلبات سابقة أو متزامنة معه .   
الوحدة الدراسية:  
المحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتها عن خمسين دقيقة، أو الدرس السريري الذي لا تقل مدته عن خمسين دقيقة، أو الدرس العملي أو الميداني الذي لا تقل مدته عن مائة دقيقة .  
الإنذار الأكاديمي:  
الإشعارالذي يوجه للطالب بسبب انخفاض معدله التراكمي عن الحد الأدنى الموضح في هذه اللائحة.  
درجة الأعمال الفصلية:  
الدرجة الممنوحة للأعمال التي تبين تحصيل الطالب خلال فصل دراسي من اختبارات وبحوث وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي.  
الاختبار النهائي:  
اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي.  
درجة الاختبارالنهائي:  
الدرجة التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي.  
الدرجة النهائية:  
مجموع درجات الأعمال الفصلية مضافاً إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر ، وتحسب الدرجة من مائة .  
التقـديـر:  
وصف للنسبة المئوية أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر   
تقدير غير مكتمل:  
تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر يتعذر على الطالب استكمال متطلباته في الموعد المحدد، ويرمز له فيالسجل الأكاديمي بالحرف (ل) أو ( IC).  
تقدير مستمر:  
تقدير يرصد مؤقتا لكل مقرر تقتضي طبيعة دراسته أكثر من فصل دراسي لاستكماله، ويرمز له بالرمز (م) أو (IP) .  
المعدل الفصلي:  
حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع الوحدات المقررة لجميع المقررات التيدرسها في أي فصل دراسي، وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في وزن التقدير الذي حصلعليه في كل مقرر درسه الطالب  
المعدل التراكمي:  
حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقهبالجامعة على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات  
التقدير العام:  
وصف مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال مدّة دراسته في الجامعة.  
العبء الدراسي :   
مجموع الوحدات الدراسية التي يسمح للطالب التسجيل فيها في فصل دراسي ويتحدد الحد الأعلى والأدنى للعبء الدراسي حسب القواع دالتنفيذية للجامعة .**

**الإنذار الأكاديمي:  
يعطي الطالب إنذاراً أكاديمياًإذا قل معدله التراكمي عن 2.00 من 5.00.**

**قواعد للطالبات يجب الالتزام بها:  
على الطالب الانتظام فى حضور المحاضرات والدروسالعملية، ويحرم من دخول الاختبار النهائي فيها إذا قلت نسبة حضوره عن النسبة التييحددها مجلس الجامعة، على ألا تقل عن (75%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، ويُعدّ الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر، ويرصد له تقدير محروم (ح) أو (DN).  
يحرم الطالب من دخول الاختبار النهائي للمقرر إذا زادت نسبةغيابه عن ( 25% )خمس عشرين في المائة بدون عذر من مجموع المحاضرات والدروس العمليةالمحددة للمقرر .  
يعدّ الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسبافي المقرر وتثبت له درجة الأعمال الفصلية ويرصد له تقدير محروم (ح) أو (DN).  
الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائى يتكون درجته صفراً في ذلك الاختبار، ويحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها.  
التي يقرها مجلس الجامعة , ويرصد للطالبتقدير ( ع ) أو ( W ) ويحتسب هذا الفصل من المدّة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.**

**التأجيل**

**يجوز للطالب التقدم بطلب تأجيل الدراسة لعذرتقبله الجهة التي يحددها مجلس الجامعة على ألاّ تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيينمتتالين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية حداً أقصى طيلة بقائه في الجامعة ثم يطوىقيده بعد ذلك ، ويجوز لمجلس الجامعة في حال الضرورة الاستثناء من ذلك، ولا تحتسبمدّة التأجيل ضمن المدّة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج .  
يجوز للطالبة المرافقة لزوجها أو من يعولها شرعا المبتعث إيقاف وضعها الأكاديمي (القبول أو التسجيل) لمدة لاتتجاوز الخمس سنوات ، وفي حال رغبت الطالبة في العودة للدراسة يعالج وضعها كالتالي:  
في حال تغير الخطط الدراسية تعادل المقررات المماثلة أو المكافئة التي سبق للطالبة دراستها وتكمل متطلبات التخرج للخطة الحالية.   
في حال عدم تغير الخطط الدراسية تعود الطالبة لوضعها الأكاديمي السابق.  
بعد مرور أكثر من خمس سنوات يحفظ مقعد الطالبة في القسم وتبدأ الدراسة كطالبة مستجدة.  
لا تحتسب مدة التأجيل ضمن المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.  
يجب على الطالب المؤجلا لتسجيل بعد انتهاء فترة التأجيل وإلا اعتبر منقطعاً .  
تشترط موافقة ولي أمر الطالبة عند تقدمها لتأجيل الفصل الدراسي**

**المواظبة والانقطاع عن الدراسة**

**إذا انقطع الطالب المنتظم عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب التأجيل يطوى قيده من الجامعة، و لمجلس الجامعة طي قيد الطالب إذا انقطع عن الدراسة لمدة أقل، وبالنسبة للطالب المنتسب يتم طي قيده إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لذلك الفصل دون عذرمقبول  
يطوى قيد الطالب "المنقطع لعدم التسجيل" إذا لم يقم بمعالجة وضعها الأكاديمي قبل نهاية الأسبوع السابع من الدراسة.**

**اسلوب ونظام الامتحانات**

* يكون اسلوب الامتحان متكامل فى الجانب النظرى بحيث يحتوى على   
   أسئلة الخيارات ( اختارى من متعدد)  
  اسئلة تعبيرية أو انشاء

أسئلة لتحديد الاجابة الصحيحة والخاطئة

* **يتم الامتحان العملى بمعمل الكلية للمهارات التمريضية وكذلك بالمستشفى التى تدرب فيها الطالب تبعاً للمستوى الدراسى والمقرر الدراسى**

**لائحة تنظيم الامتحانات بكلية التمريض جامعة القصيم**

**لائحة الامتحانات:**

تنظم اللائحة المتعلقة بالإمتحانات و التي تسمى بلائحة إمتحانات كلية التمريض جامعة القصيم

**1 - تشكيل لجان النظام و المراقبة ( الكنترول ) :**

عميد الكلية أو من يكلفه هو رئيس لجان الإمتحانات في الكلية

**وفيما يلي تفصيل للجان الامتحانات ومهامها:**

**أولاً: اللجنة العليا**

تتكون من السادة :

1 . العميد

2 . وكيلة الكلية للشئوون التعليمية

تتحدد مهام هذه اللجنة في الاتي :

1 – تعيين رئيس وأعضاء لجنة الإمتحانات

2– الإشراف العام على الإمتحانات

**ثانيا: لجنة الاختبارات وشكاوي الطلاب وتتكون من:**

1. رئيسة لجنة الاختبارات
2. اعضاء لجنة الاختبارات

**مهام لجنة الاختبارات:**

1- تشكيل لجان المراقبة والإشراف ومتابعة الإلتزام بتلك اللجان

2- عمل جدول للاختبارات والتأكد من ملائمته لإلتزامات الطالبات

1. تحديد أماكن اللجان المختلفة والاعلان عنها
2. التأكد من جهازية قاعات الاختبارات من حيث عدد المقاعد والمسافات بينها
3. توعية كلاً من الطالبات والمراقبين بالقواعد المنظمة للاختبارات
4. إعداد تقارير بأسماء وأعداد الطلبة في المستويات والمقررات المختلفة
5. مراجعة ورق الأسئلة والتأكد من جودتها وعددها ومراجعتها من قبل رؤساء الأقسام
6. توزيع أوراق الأسئلة قبيل موعد الاختبار بربع ساعة
7. إعداد كشوف بأسماء الطالبات والتأكد من توقيعهم عليها قبل تأدية الاختبار
8. تلبية حاجات اللجان والطالبات أثناء تأدية الاختبارات

**ثالثاً: لجنة الطباعة:**

تتكون من خمسة أعضاء لجنة الامتحانات وعدد من أعضاء هيئة التدريس وموظفة من الجهاز الإداري وذلك للإشراف على إنهاء طباعة الامتحان لكل فرقة من الفرق الدراسية.

**ملحوظة:** في حالة تأخر طباعة أي مقرر لأي سنة من السنوات يبلغ رسمياً رئيس لجنة الامتحانات لاتخاذ اللازم.

**تتحدد مهام هذه اللجنة في الاتي:**

1 . متابعة طباعة الامتحانات مع أستاذ المادة و استلام مظروف عليه الدباجات اللازمة و به أوراق الامتحان بعدد الطلبة بالإضافة لخمسة نسخ إضافية لأعمال الجودة , مع إمضاء أستاذ المادة على المظروف من الخارج.

2 . وضع أصل الإمتحان ونموذج الاجابة و امتحان بديل في مظروف مستقل علية إمضاء أستاذ المادة من الخارج يسلم لرئيس لجنة الاختبارات و شكاوى الطلاب بعد انتهاء الامتحان .

**ثالثاً : لجنة المراقبة:**

يحددها رئيس لجنة الامتحانات تتكون من اثنين من الموظفين مسئولي شؤون الطلاب بالكلية ويرأسها أحد أعضاء لجنة الامتحانات بالتناوب يقومون بترتيب لجان الامتحانات وتوزيع الملاحظين على القاعات مع مراعاة عدد الطلاب على أن يخصص لكل قاعة ملاحظان على الأقل وقابل للزيادة في حالة زيادة عدد الطالبات يكون عدد الملاحظين 3 أعضاء.

**توجيهات الاختبار الخاصة بالملاحظين :**

1 . الحضور لقاعة الاختبار قبل ربع ساعة من بدء زمن الاختبار.

2 . مراجعة الرقم الجامعي للطالبة للتأكد من هوية الطالبة.

3 . الحفاظ على الهدوء و النظام داخل القاعة و التأكد من جلوس الطالب في مكانه.

4. التأكد من كتابة بيانات الطالب على ورقة الامتحان.

5 . أخذ الحضور و الغياب حسب الكشوفات المعدة لذلك.

6 . جمع أوراق الإجابة فور انتهاء الوقت المحدد للامتحان.

7 . وضع أوراق الإجابة في مظروف مع وضع ديباجه عليه توضع مابداخله.

8. التأكد من مطابقة عدد حضور الطلبة مع عدد أوراق الإجابة.

9. الالتزام بعدم حصول الطالب على ورقة إضافية لأسئلة الاختبار.

10 . مراعاة لوائح الجامعة الخاصة بالغش.

11. تحرم الطالبة الدخول إلى قاعة الامتحان بعد انتهاء النصف ساعة الأولى من وقت الامتحان.

**رابعاً: مدة الامتحان:**

1 . تكون مدة الامتحان ثلاث ساعات لكل مادة يستغرق تدريسها اكثر من ساعتين أسبوعياً و تكون مدة الامتحان ساعتين للمواد اللتي تدرس وقت أقل.

2 . لا يسمح للطالب بدخول الامتحان بعد مضي نصف ساعة من بدئه.

3 . لايسمح للطالب بمغادرة مكان الامتحان قبل نصف زمن الامتحان.

4 . يعقد الامتحان في جميع الفرق في نهاية كل فصل دراسي.

**خامساً : التصحيح و الرصد**:

1 . تصحح كل المواد من ( 100 ) درجة.

2 . ينبغي توزيع مجموع درجات المادة على ورقة الاسئلة.

3 . يراعى عند التصحيح عدم وجود انصاف درجات في المجموع الكلي للمادة الواحدة.

4 . يصحح المادة من قام بتدريسها ( أستاذها ) و له أن يفوض رسمياً و كتابة في حالات الضرورة القصوى زميل له بعد التشاور مع رئيس القسم المختص.

5 . تحسب درجات امتحانات أعمال السنة من 40% من مجموع الدرجات للمادة .

6 . تحسب درجات الامتحانات النهائية من 60 % من مجموع الدرجات للمادة .

7 . لا يزيد تقدير الطالبة عن ( مقبول ) في المادة التي رسبت فيها أو تغيبت عنها بغير عذر يقبله مجلس الكلية. أما فيما عدا ذلك فتعطى الطالبة تقدير النجاح الذي حصلت عليها بناءً على الدرجة التي منحت لها كاملة.

**سادساً: امتحان الدور الثاني: (المادة السادسة بلائحة الدراسة والاختبارات المرحلة الجامعية)**

1. يعقد اختبار دور ثاني بعد نهاية الاختبارت النهائية للفصل الدراسي باسبوع ولا تزيد عن اسبوعين
2. يسمح بدخول اختبار الدور الثاني لمن رسب في مقررات يحدد مجلس الكلية طبيعتها ومجموع عدد وحداتهابما لا يزيد عن (50%) خمسين في المائه مما يدرسة الطالب
3. يحدد مجلس الكلية طبيعتة المقررات المسموح بإجراء اختبار دور ثاني لها.
4. يسمح للطالبة الراسبة بدخول الامتحان إذا لم يتجاوز مجموع المقرارات الغير مجتازة (50%) مما تدرسة الطالبة .
5. يرصد للطالبة في المقرر التي لم تجتازة راسب قبل اختبار الأعاده.
6. في حال اجتياز الطالبة لاختبار الدور الثاني، ترصد لها تقدير مقبول في الدور الثاني (د2) بدلا من النتيجة السابقة (ه).
7. في حال رسوب الطالبة في اختبارالدور الثاني للمقرر:

* يسمح لطالبة بالتسجيل لكل المقرارات في السنة التالية بالأضافة إلى المقرر التي رسبت فيها مع الأخذ في الأعتبار عدم تعارض عدد الساعات المسموح بها.
* لا تنقل الطالبة من سنة إلى أخرى حتى تنهي متطلبات الانتقال حسب الخطة الدراسية.

6- تبقى الطالبة الراسبة في الدور الثاني أو في مقررات ليس لها دور ثاني في نفس السنة لأعادة دراسة المقرارات التي رسبت فيها و لمجلس الكلية القرار بسماح للطالبة بدراسة مقرارات أخرى من السنة التالية .

**سابعاً: الإخلال بنظام الامتحانات:**

1 . يحظر على الطالبة أي فعل أو قول أو سلوك يخل بنظام الامتحان و يدخل في ذلك كل ما يوصف بأنه غش

2 . لا يجوز لأي طالبة أن يكون معها في زمان و مكان الامتحان أي ماده عمليه او وسيلة أ آلة يستفيد منها إلا ما توافق عليه لجنة المراقبة.

3 . في حالة مخالفة البند (1) أو (2) أعلاه لا يجوز للمراقب إخراج الطالب من قائمة الامتحان , بل يتركه يكمل امتحانه و يشهد عليه ثم يعد تقريراً بالحالة و يرفعه إلى لجنة الامتحانات و شكاوي الطلاب التى ترفعه بدورها إلى عميد الكلية الذي يشكل لجنة من ثلاثة أعضاء على الاقل( تعرف بلجنة التأديب) للفصل في الحالة وفق أحكام هذه اللائحة.

4 . يجوز إخراج الطالبة من قاعة الامتحان في حالة الضرورة القصوى إذا أضرت الطالبة بسلامة الاخرين أو الممتلكات أو سير الامتحان , و يجب وضعه في مكان يسمح له بتكملة الامتحان فردياً على الا يضار أي طالب مهما كانت الأسباب من حقه في تكملة الامتحان في الزمن المحدد له.

**ثامناً: توجيهات الاختبار الخاصة بالطالبات:**

1. الالتزام بتاريخ و زمن الاختبار, و بالتالي لا يسمح للطالبة بدخول الاختبار بعد مضي 30 دقيقة من زمن بداية الاختبار نهائياً.

2 . إحضار البطاقة الجامعية لكي تتمكن من دخول قاعة الاختبار.

3 . إحضار الادوات اللازمة للاختبار من أقلام و غيره .

4. يمنع منعاً باتاً دخول الهواتف النقالة لقاعات الاختبار وكذلك أي مخطوطه او مذكرة غير مسموح بها . وستتم مصادرة أي جهاز في القاعة ويتم تطبيق لوائح الانضباط على كل من يخالف هذه التعليمات.

5 . كتابة البيانات المطلوبة على ورقة الإجابة ( الاسم – الرقم الجامعي ) .

6 . التوقيع على الحضور في الخانة المخصصة للتوقيع في كشف الحضور **.**

7 **.** على الطالبة الامتثال للتعليمات التي تصدرها المراقبة وعليهم الانتباه للقواعد الخاصة بدخول قاعة الاختبار ومغادرتها.

8 **.** على الطالبة استئذان المراقبة في حال احتياجها لأي شيء أثناء الاختبار ولا يجوز لها تحت أي ظرف من الظروف استعارة او تبادل أي شيء او ترك مقاعدها دون موافقة المراقب.

9 **.** على الطالبة الجلوس في المكان المحدد لها ، وفي حال طلب المراقبة تغيير مكانها يجب عليها سرعة الاستجابة لذلك.

10 . على جميع الطالبات قراءة التعليمات المذكورة في كل أوراق أسئلة الاختبار بتمعن .

11 . على الطالبات إكمال إجاباتهم بالقلم الحبر ذي اللون الأزرق فقط **.**

12 **.** لا يسمح للطالبة بإزالة أية صفحه من كراسة الإجابة ،كما لا يسمح بخروج الكراسة من قاعة الاختبار ، وعلى الطالبة تسليم كراستها إلى أحد المراقبات وان تبقى في مقعدها إلى أن تتلقى الإذن بالخروج من المراقبات .

13 **.** يمكن للطالبة أن تلغي أي إجابة بشطبها وكتابة كلمة ( ملغي ) بوضوح ، وعلى ذلك لن يتم تصحيح الإجابة الملغية ولو كانت صحيحة.

14 **.** على الطالبة استئذان المراقبة في حال احتياجها لأي شيء أثناء الاختبار ولا يجوز لها تحت أي ظرف من الظروف استعارة او تبادل أي شيء او ترك مقاعدها دون موافقة المراقب.

15 **.** يجب على الطالبة إحضار تقرير طبي مفصل في حال غيابها عن الاختبار ولن يقبل أي عذر خلاف ذلك**.**

16**.** يمنع الطالبات من ارتداء العباية داخل لجنة الاختبار

**تاسعاً: الانتظام والحرمان من الدراسة:**

1 . على الطالب المنتظم حضور المحاضرات, و الدروس العلمية , و يحرم من دخول الاختبار النهائي فيها إذا قلت نسبة حضوره عن (75 %) من المحاضرات و الدروس العلمية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي, و يعد الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر , و يرصد له تقدير محروم.

2 . الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي تكون درجته صفراً في ذلك الاختبار , و يحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها.

3 . إذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائي في أي مواد الفصل لعذر قهري **(المادة الثانية عشرة من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية لجامعة القصيم).** جاز لمجلس الكلية في حالات الضرورة القصوى قبول عذره والسماح بإعطائه اختباراً بديلاً بشرط أن يقدم الطالب عذره في التخلف عن الاختبار، ويعطى الطالب التقدير الذي حصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.

**القاعدة التنفيذية لقبول الاعذار لكلية التمريض - جامعة القصيم :**

**يقبل العذر في الغياب عن الاختبار في الحالات التالية:**

1. ان يقدم العذر من وقت حصول سببه حتي اسبوع من زواله في الفصل التالي
2. الاعذار التي ينظر فيها مجلس الكلية هي الاعذار القهرية مثل ( التنويم في المستشفي ’ حوادث السيارات , حوادث الحريق و الوفاة للاقارب من الدرجة الاولي)
3. وقت الاختبار البديل للمقرر او المقررات التي غابت الطالبة فيها بعذر قهري مقبول يكون خلال اسبوعين بعد قبول العذر من الفصل الدراسي التالي وتعتمد النتيجة في الاسبوع الذي يليه

**الطالبة التي تتغيب عن الإمتحان النهائي بدون عذر:**

* تكون درجته صفر في ذلك الإختبار
* يحسب تقدير الطالبة في المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصلت عليها

**اجراءات الاختبار النهائي المادة الحادية و الثلاثون**

يجوز لمجلس الكلية تشكيل لجنة تتعاون مع الاقسام العلمية في تنظيم اعمال الاختبار النهائي وتكون مهامها مراحعة كشوف رصد الدرجات وتسليمها للجنة المختصة خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة ايام من تاريخ اختبار اي مقرر

**عاشرا: الرأفة في الاختبار:**

الحد الاقصي للرافة هي درجتين في اي مقرر دراسي ، حيث ترفع الطالبة لعدد 2 درجة رأفة من درجات الاعمال الفصلية للحصول علي تقدير مقبول في الامتحان النهائي في اي مقرر من المقررات الدراسية ( مثال عندما تكون درجة الطالبه 58 من 60) ترفع درجتين للحصول علي 60 ( تقدير مقبول)

**عدد المقررات المسموح بها الرأفة (الرفع درجتين) في الفصل الدراسي الاول والثاني:**

عدد مقررين من المقررات دراسية في الفصل الدراسي الاول والثاني المسموح بها الرافة

( الرفع درجتين للنجاح) في الامتحان النهائي أو امتحان الدور الثاني.

**المادة التاسعة والثلاثون لاعادة تصحيح اوراق الاجابه**

لمجلس الكلية التي تتولي تدريس المقرر في حالات الضرورة الموافقة علي اعادة تصحيح اوراق الاجابة خلال فتره لا تتعدي بداية اختبارات الفصل التالي ( مرفق ضوابط اعادة التصحيح)

**حادي عشر: استدعاء استاذ المقرر للاختبارات**

**لا يستدعي استاذ المقرر للاختبارات الا في الحالات الاتية:**

1. خطا لغوي في صيغة السؤال
2. تكرار السؤال
3. عدم وضوح صيغة السؤال والمطلوب في أجابته لمعظم الطالبات

**ثاني عشر: الاختبارات والتقديرات:**

تحتسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كمل يلي :

1 . **تحتسب درجة الأعمال الفصلية بإحدى الطريقتين الاتيتين:**

**أ –** الاختبارات الشفهية أو العملية أو البحوث أو أنواع النشاط الصفي الاخرى أو منها جميعاً

او من بعضها أو اختبار تحريري واحد على الأقل.

**ب –** اختبارين تحريرين على الأقل.

2 . يجوز ان يضمن الاختبار النهائي في أي مقرر اختبارات عملية أو شفوية و يحدد الدرجات التي

تخصص لها من درجات الاختبار النهائي.

3 . اذا كانت دراسة المقررات الأبحاث تتطلب أكثر من فصل دراسي فيرصد للطالب تقدير مستمر (م) أو (IP) و بعد انتهاء الطالب من دراسة المقرر يمنح التقدير الذي حصل عليه و اذا لم يستكمل المقرر يمنح التقدير الذي حصل عليه و اذا لم يستكمل المقرر في الوقت المحدد فيجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريسه الموافقة على رصد تقدير غير مكتمل (ل) أو (IC) في سجل الطالب.

نظام احتساب التقديرات

**تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر على أساس أن وزن التقدير من(5) نقاط كما يلي:**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **الدرجة المئوية** | **التقدير** | **رمز التقدير** | **وزن التقدير من (5)** |
| **100-95** | **ممتاز مرتفع** | **أ+** | **5.0** |
| **90 إلى أقل من 95** | **ممتاز** | **أ** | **4.75** |
| **85 إلى أقل من 90** | **جيد جدا مرتفع** | **ب+** | **4.5** |
| **80 إلى أقل من 85** | **جيد جدا** | **ب** | **4.0** |
| **75 إلى أقل من 80** | **جيد مرتفع** | **ج+** | **3.5** |
| **70 إلى أقل من 75** | **جيد** | **ج** | **3.0** |
| **65 إلى أقل من 70** | **مقبول مرتفع** | **د+** | **2.5** |
| **60 إلى أقل من 65** | **مقبول** | **د** | **2.0** |
| **أقل من 60** | **راسب** | **هـ** | **1.0** |

* + **يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب بناء على معدله التراكمي كالآتي:**

1) (ممتاز): إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن 4.50 من 5.00.

2) (جيد جدا): **إذا كان المعدل التراكمي من 3.75 إلى أقل من 4.50 من 5.00.**

3) (جيد): **إذا كان المعدل التراكمي من 2.75 إلى أقل من 3.75 من 5.00.**

4) (مقبول): **إذا كان المعدل التراكمي من 2.00 إلى أقل من 2.75 من 5.00 .**

المعامل :

خدمات وأنشطة طلابية

**يوجد بالكلية أحدث معامل للتدريب على المهارات التمريضية ويحتوى على افضل نماذج للمحاكاة والتدريب قبل النزول العملى للمستشفى .**

الخدمات الطلابية

يوجد تأمين للنقل العام من الجامعة وتقوم الجامعة بفرض ضوابط وشروط خاصة بذلك وتتابع الجامعة جيداً حركة النقل يومياً على فترتين فترة قدوم الطالبات للكلية وفترة الخروج منها كما يقوم المسؤولون عن وحدة النقل بالجامعة بمتابعة السير الذاتية للسائقين ومعرفة مدى صلاحيات الحافلات للعمل من عدمها وتصدر بطاقات خاصة بكل طالبة تقوم بتقديمها عند ركوب الحافلة موضحاً بها اسم الطالبة ورقم الحافلة .

المكتبة :

وفيها عدد من الكتب و المراجع من كافة الاماكن المتميزة والحديثة فى الرعاية التمريضية والطب والبحث العلمى

الشؤون الطلابية:

ويقوم برصد واصدار كافة النماذج والوثائق للطالبات.

التوجيه والنشاط :

* التوجيه والإرشاد الاكاديمى: ويضم عدداً من اعضاء هيئة التدريس ذوي الخبرة لمساعدة الطالبه فيما تحتاج إليه اجتماعياً واكاديمياً ونفسياً منذ التحاقها بالكلية وحتى تخرجها.
* النشاط:ويشمل النشاط الثقافي، والاجتماعي والدينى وتنظيم المسابقات والرحلات ويشرف علية متخصصة فى العمل الاكاديمى.

مكافآت الطلاب :

يصرف مكافئة شهرية للطالبة من جامعة القصيم

المساعدات الطبية :

تقدم الجامعة خدمات مجانيةً للطالبة من خلال عيادات جامعة القصيم ، وتوفر الخدمات الطبية العلاجية والوقائية له و أيضاً هناك خدمات علاجية مجانية للحالات الطارئة مقرها مركز الطالبات للدراسات الجامعية للطالبات .

**يتخرج الطالب بعد إنهاءمتطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، على ألا يقل معدله التراكمي عن مقبول**

التخرج

الفصل من الجامعة

1. **إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن (2.00 من 5 أو 1.00 من 4) ولمجلس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يُمْكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة .**
2. **إذا لم ينه متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج، ولمجلس الجامعة إعطاءفرصة استثنائية للطالب لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج**
3. **يجوز لمجلس الجامعة في الحالات الاستثنائية معالجة أوضاع الطلاب الذين تنطبق عليهم أحكام الفقرتين السابقتين بإعطائهم فرصة استثنائية لاتتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر.**

طى القيد

**يتم طى القيد للطالب فى الحالات الاتية :**

**أ‌- الانقطاع عن الدراسة  
ب‌- الانسحاب من الجامعة  
ت‌- المفصول أكاديمياً**

العقوبات التأديبية للطالب

**لائحة تأديب الطالبات لجامعة القصيم**

1. يخضع لهذه اللائحة جميع طلاب وطالبات بالجامعة.
2. لا يعفي الطالب بحجة عدم علمه بلوائح الجامعة و أنظمتها وبما تصدره من تعليمات.
3. كل خروج على الأداب الإسلامية والأنظمة و اللوائح و التعليمات الجامعية يعد مخالفة تقتضي التأديب

**وعلى الأخص مايلي:**

* كل فعل يمس الشرف و الكرامة أو يخل بحسن السيرة و السلوك داخل الجامعة أو خارجها.
* الأعمال المخلة بأنطمة الجامعة و تعليماتها.
* الامتناع عن حضور المحاضرات و التمارين والدروس العلمية وغيرها من الأعمال التي
* تقضي اللوائح المواظبة عليها.بما لايتعارض مع المادة ) 9 ( من لائحة الدراسة و الاختبارات للمرحلة الجامعية.
* الغش في أي اختبار أو الشروع فيه ، و يتبع ذلك الغش في التقارير و المشاريع الدراسية.
* الإخلال بنظام الاختبار أو الهدوء المطلوب له.
* تنظيم الأنشطة أو الجمعيات المخالف للوائح المعمول بها في الجامعة.
* كل إتلاف أو محاولة إتلاف للمنشأت الجامعية و الأجهزة أو المواد أو الكتب وجميع مقتنيات المكتبات الجامعية.
* إساءة استعمال مرافق الجامعة و ملحقاتها و محتوياتها.
* إصدار النشرات أو توزيعها أو جمع أموال أو توقيعات دون موافقة من الجامعة.
* دخول الطالب الاختبار بدلا من غيره ، أو دخول سواه بدلا منه ، سواء كان ذلك داخل الجامعة أو خارجها.
* التزوير بكل أشكاله.
* التدخين داخل الجامعة أو عدم المحافظة على النظافة..
* الخروج على أدب اللياقة في تصرفاتها مع زميلاتها أو الموظفات أو أعضاء هيئة
* التدريس بالجامعة أو عمال الشركات القائمة بالعمل في الجامعة و موظفيها أو التعدي عليهم بالقول أو الفعل.

**العقوبات التأديبية تشمل الأتي:**

* التنبية
* الإنذار.
* حرمان الطالبة من التمتع ببعض المزايا الجامعية الخاصة بالطلاب أو كلها
* الحرمان من التسجيل في مقرر أو أكثر لمدة فصل دراسي أو أكثر.
* إلغاء تسجيل الطالبة لمدة فصل دراسي و اعتبارها راسبه في المقرارات التي سجلتها.
* إلغاء اختبارالطالبة في مقرر أو أكثر و اعتبارها راسبه في المقرر أو المقررات التى سجلتها.
* حرمان الطالبة من دخول الاختبار في مقرر أو أكثر.
* الفصل النهائي من الجامعة .
* في جميع الأحوال تتحمل الطالبة قيمة ما أتلفة مضافا إليها تكلفة الإصلاح أو التركيب و ما يترتب على ذلك من تبعات.
* يراعى في توقيع العقوبات التأديبية أن تكون اختيار العقوبة متناسبا مع درجة المخالفة، مع اعتبارالسوابق و الظروف المخففة و المشددة الملابسة للمخالفة ، وذلك في حدود العقوبات المقررة في هذه اللائحة.
* . يجوز بقرار من الجهة التي أصدرت قرار العقوبة وبعد موافقة وكيل الجامعة إعلانه داخل الجامعة و في نشرة الجامعة الرسمية أو غيرها.
* يجوز لطالبة أن تقدم تظلما من القرار الصادر بحقه إلى وكيل الجامعة خلال شهر من تاريخ إبلاغها بالقرار .
* في حال ارتكاب مخالفة **الغش في أي اختبار أو الشروع فيه ، و يتبع ذلك الغش في التقارير والمشاريع الدراسية**
* يحق لمراقبة الاختبار إخراج الطالبة من قاعة الاختبار.
* يحرر محضر بتفصيل الواقعة.
* يرفع محضر الواقعة مع المستندات التوثيقية إلى عميدة الكلية و التي تحيلها إلى لجنة التأديب بالكلية.
* تقوم اللجنة بإستدعاء الطالبة و إجراء التحقيق اللازم.
* في حال ثبوت ارتكاب مخالفة الغش يحقق للجنة أن تقرر التدرج في إيقاع العقوبات، وذلك حسب حجم المخالفة التي اقترفتها الطالبة و مدى تكرارها منه ونحو ذلك،

**وتشمل العقوبات مايلي:**

الاكتفاء بإلغاء اختبار الطالبة في تلك المادة وحدها ، وتعتبر نتيجتها في الاختبار صفر.

إلغاء اختبار الطالبة في مادة أخرى أو أكثر ، إضافة إلى إلغاء اختباره في المادة التي

غشة فيها، وتعتبر نتيجتها فيها صفر.

إلغاء اختبارات الطالبة في جميع مقرارت ذلك الفصل و تعتبر نتيجتها فيه صفر.

**في حال الغش في التقرير أو المشاريع الدراسية** ،فإن مدرسة المقرر يعد محضرا بتفاصيل الواقعة و ترفعة إلى عميدة الكلية الذي تحيلة إلى لجنة التأديب في الكلية ، وللجنة أن تقرر بعدإجراء التحقيق اللازم و ثبوت الغش إيقاع أي من العقوبات المذكورة أعلاه، و إعلان ذلك داخل الكلية.

**في حال ارتكاب مخالفة الإخلال بنظام الاختبار أو الهدوء المطلوب له :**

يحق لمراقبة الاختبار إخراج الطالبة من قاعة الاختبار.

يحرر محضر بتفصيل الواقعة.

يرفع محضر الواقعة إلى عميدة الكلية و التي تحيلها إلى لجنة التأديب بالكلية.

تقوم اللجنة بإستدعاء الطالبة و إجراء التحقيق اللازم.

تقرر اللجنة بعد إجراء التحقيق اللازم إلغاء نتيجة اختبار الطالبة في المقرر التي كانت تختبر فيه و تعتبر الطالبة راسبة في ذلك المقرر.

**الباب الثالث :**

### الخاتمة

**إن من أهداف كلية التمريض بجامعة القصيم : إعداد طالبه ذات كفاءة ومهارة فى المهارات التمريضية مراعية اخلاقيات وضوابط مهنة التمريض وحاملة شرف انتمائها وتخرجها من كلية التمريض بجامعة القصيم ؛ لذا فإن الكلية تتوقع من طالباتها مراعاة الآتي:**

**1/ تقدير المنحة التي حصلت عليها الطالبة للدراسة في هذه الكلية ، وإعطاؤها حقها من الجد والاجتهاد، والحرص على طلب العلم .**

**2/ الحفاظ على الوقت ، وإدراك أهميته, وشغله بما يرضي الله –عز وجل- من الطاعات، وتحصيل العلم النافع .**

**3/ الحرص على اقتناء احدث ما يستجد فى مهنة التمريض .**

**4/ الحذر من التهاون في أداء المهارات التمريضية ومراعاة المرضى، ومن مخالفة نظم وضوابط مهنة التمريض .**

**5/ الحرص على رابطة الأخوة الإسلامية وتقوية هذه الأخوة في الله، والقيام بحقوقها المشروعة من معاونة المحتاج والمريض واسرته ، واحترام الكبير، والرفق بالصغير، وبشاشة الوجه، وعيادة المريض، واجتناب كل ما يضعف أواصر وروابط الأخوة في الله**

**6/ الحرص على الابتعاد عن كل عمل فيه إخلال بأنظمة الدولة والجامعة ومهنة التمريض.**